



جمهورية مصر العربية
الهيئة العامة للرقابة المالية
نائب رئيس الهيئة

كتاب دوري رقم (ع) بتاريخ ٢٠٢٤/ ٨ / ٢٨

بشأن قيام صناديق التأمين الخاصة المسجلة بالهيئة

بتوفيق أوضاعها وفقاً لأحكام قانون التأمين الموحد رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤.

في ضوء صدور قرار السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٩ بالتصديق على القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد والذي يعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره في ٢٠٢٤/٧/١١، وقد تضمن القرار بالمادة الثانية منه إلغاء القانون (٥٤) لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة وبالمادة السابعة منه على قيام جميع المخاطبين بأحكام قانون التأمين الموحد بتوفيق أوضاعهم وفقاً لأحكامه خلال سنة من تاريخ العمل به. وعليه فإنه يتعين على كافة صناديق التأمين الخاصة المسجلة بالهيئة في تاريخ العمل بهذا القانون ما يلي:

أولاً: العمل على توفيق أوضاعها وفقاً لكافة الأحكام الواردة بالقانون والمنظمة لنشاط عمل صناديق التأمين الخاصة. ثانياً: فيما يخص عقد إجتماعات الجمعية العامة وموقف عضوية مجالس إدارتها، فيتعين مراعاة أحكام المواد التالية من قانون التأمين الموحد:

١. المادة (٧٧) بشأن من لهم حق حضور إجتماعات الجمعية العامة للصندوق.
٢. المادة (٧٨) بشأن موعد انعقاد الجمعية العامة العادية للصندوق.
٣. المادة (٧٩) بشأن إختصاصات الجمعية العامة العادية للصندوق.
٤. المادة (٨٠) بشأن إختصاصات الجمعية العامة غير العادية للصندوق.
٥. المادة (٨١) بشأن آليات وشروط إبلاغ الهيئة والأعضاء بموعد ومكان اجتماع الجمعية العامة للصندوق.
٦. المادة (٨٢) بشأن النصاب القانوني لعقد اجتماع الجمعية العامة العادية للصندوق.
٧. المادة (٨٣) بشأن النصاب القانوني لعقد اجتماع الجمعية العامة غير العادية للصندوق.
٨. المادة (٨٤) بشأن شروط صحة انعقاد الجمعية العامة للصندوق.
٩. المادة (٨٥) بشأن الحالات التي لا يجوز لعضو الجمعية العامة الإشتراك في التصويت عليها.
١٠. المادة (٨٦) بشأن عدد أعضاء مجلس إدارة الصندوق وشروط وكيفية إنتخاب أعضائه وإنهاء عضويتهم.
١١. المادة (٨٧) بشأن عدم جواز الجمع بين عضوية مجلس إدارة الصندوق والعمل به، والإلتزام بالإفصاح عن حالات تعارض المصالح.
١٢. المادة (٨٨) بشأن مدة العضوية لعضو مجلس إدارة الصندوق، والنصاب القانوني لصحة انعقاد إجتماع مجلس إدارة الصندوق، وآلية صدور قراراته.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ،،،

نائب رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. إسلام عزام



٤٦٠٧٦

